هل لزوجة الأب مثل حق الأم؟

زوجة الأب ليس لها حق الأم، زوجة الأب لها الصلة من باب الإكرام، يعني: تقديرا للأب، من باب مراعاة خاطر الأب؛ لأنها من باب إكرام صديق الأب.

لما قال رجل: يا رسول الله، هل بقي من بر أبوي شيء أبرهما؟ قال: نعم، إنفاذ عهدهما من بعدهما، وإكرام صديقهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهم.

فإكرام صديقهما من برهما، والزوجة من أصدقاء الأب، وزوجة الجد، وزوجة الابن، وزوج الأم كذلك إكرامه من بر الأم.

الشيخ محمد بن صالح العثيمين